

فلما رأى خيل المسلمين خاف وذهب إلى الكعبة وتعلق بأستارها ،
فرآه النبي صلى الله عليه وسلم عند طوافه وهو بهذه الحالة فقال :
اقتلوه ، فإن الكعبة لا تميز عاصياً ، ولا تمنع من إقامة حد
واجب . فقتله أبو برزة الأسلمي .

وأما فرتنى وقرية قينتا ابن خطل فإن أولهما وهى فرتنى
أسلمت فلم تقتل ، ولم تسلم قريبة فقتلت .

وأما هبار بن الأسود فإنه هرب واختفى ، ثم جاء النبي
صلى الله عليه وسلم فاعترف بذنبه وأسلم فمفا عنه .

وأما الحويرث بن نفيد فإنه دخل بيته وأغلق عليه بابه ،
فقصده على بن أبي طالب فقيل له : هو فى البادية . فتنحى على
عن بابه ، فخرج يريد أن يهرب من بيت إلى آخر ، فلتفاه على
فضرب عنقه .

وأما مقيس بن صبيابة فقتله عميلة بن عبد الله الليثى وهو
رجل من قومه .

وأما وحشى بن حرب فإنه هرب إلى الطائف ، ولما خرج
وفد الطائف ليسلوا ضاقت عليه المذاهب ، فخرج حتى قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم ، فعفا عنه ثم قال له : أقعد فخذنى
كيف قتلت حمزة ؟ فحدثه بذلك إلى أن فرغ منه ، فقال له :
وبحك غيب وجهك عنى . فكان ينكبه حيث كان لثلا يراه
حتى قبضه الله .

وأما هند بنت عتبة فإنها اختفت فى بيت زوجها أبي سفيان ،
ثم أسلمت وأتت النبي صلى الله عليه وسلم بالأبطح فقالت : الحمد
لله الذى أظهر الدين الذى اختاره ، لتسمى رحمتك يا محمد ، إني
امرأة مؤمنة بالله مصدقة به . ثم كشفت ثيابها فقالت : أنا هند
بنت عتبة . فقال لها : مرحباً بك ، وعفا عنها .

وأما عبد الله بن أبي سرح فإنه لجأ إلى عثمان بن عفان ، وكان
أخاه من الرضاع ، فقال : يا أخى استأمن لى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبل أن يضرب عنق . فقبضه عثمان حتى هدأ الناس
واطمأنوا ، ثم أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فصار يقول :
يا رسول الله أمنت فى أيامه . والنبي صلى الله عليه وسلم يمرض عنه
ثم قال : نعم . فبسط يده فبايحه .

وأما كعب بن زهير ، فخاف وخرج حتى قدم المدينة بمد
رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من فتح مكة ، فأسلم أمامه
ومدحه بقصيدته :

سابع بن عبد المزى ، فلما أكب عليه ليأخذ درعه قتله وحشى
بن حرب ، وهو غلام جبير بن مطعم .

٨ - هند بنت عتبة زوجة أبي سفيان بن حرب ، وكانت
قد مثلت بقتلى أحد من المسلمين ، فكانت هى ونساء معها يجدن عن
لآذان والأنوف ، حتى اتخذت منها خدماً وقلانداً ، وأعطت
خدماً وقلانداً وقرطاً وحشى بن حرب ، وبقرت عن كبد
عمزة فلا كتبها فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها .

٩ - عبد الله بن أبي سرح ، وكان قد أسلم وكتب للنبي
صلى الله عليه وسلم ، فزعم أنه كان يعلى عليه - عزيز حكيم -
بيكتب - غفور رحيم - ثم يقرأ عليه فيقول : نعم سواء ،
بأن كان يوحى إليه فقد أوحى إلى ، وإن كان الله ينزله فقد
نزلت مثل ما أنزل الله .

١٠ - عكرمة بن أبي جهل ، وكان من أشد الناس على
النبي صلى الله عليه وسلم ، وبلغ فى أذى المسلمين بمكة ما بلغ .

١١ - كعب بن زهير ، وكان يهجو النبي صلى الله عليه
وسلم بشعره ، ويؤمب أخاه مجنناً للإسلامه .

١٢ - الحارث بن هشام ، وكان شديداً على النبي صلى الله
عليه وسلم ، وكذلك كان شديد الأذى على المسلمين بمكة .

١٣ - زهير بن أبي أمية ، وكان شديداً فى كفره
كمكرمة بن أبي جهل ، والحارث بن هشام .

١٤ - صفوان بن أمية ، وكان من أشد الناس عداوة
للنبي صلى الله عليه وسلم ، ومن أشد أذى للمسلمين بمكة .

١٥ - سارة مولاة لبنى المطلب ، وكانت مغنية بمكة ،
فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة تشكو الحاجة ،
وتطلب الصلة ، فقال لها : ما كان فى غنائك ما يفتيك . فقالت :
إن قريباً منذ قتل من قتل منهم بيدى تركوا الغناء . فوصلها
وأقر لها ببيراً طعاماً ، فرجعت إلى مكة ، وكان ابن خطل يلقى
إليها هجاء النبي صلى الله عليه وسلم فتغنى به .

فلما كان يوم التتح نادى النبي صلى الله عليه وسلم بأمان من
يترك القتال من قريش ، واستثنى منهم هذا العدد فحكم بإهراق
دمائهم ، وأمر المسلمين بقتلهم لهذه التبعات التى أخذت عليهم ،
وكانوا بها من عمى الحرب الذين يؤخذون على إجرامهم بمد أسرم .
فأما عبد الله بن خطل فإنه ركب فى ذلك اليوم فرسه ،
ولبس درعه وأخذ بيده قناة ، وصار يقسم لا يدخلها محمد منوة ،

« يا نبت سعاد فقلبي اليوم مقبول »

فلما وصل إلى قوله فيها :

إن الرسول لنور يستضاء به مهند من سيوف الله مسلول
رى إليه بردة كانت عليه ، فلما ملك معاوية بذل له فيها
عشرة آلاف درهم ، فقال له : ما كنت لأوتر بثوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي أعطانيه أحدا .

وأما عكرمة بن أبي جهل فإنه هرب ليلقى نفسه في بئر ، أو
يموت تأمها في البلاد ، وكانت امرأته أم حكيم أسلمت فاستأمنت
له النبي صلى الله عليه وسلم فأمنه ، فخرجت في طلبه حتى أدركته
فرجع معها فأنت به النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم .

وأما الحارث بن هشام وزهير بن أبي أمية فإنهما هربا واختبأ
في بيت أم هانيء بنت أبي طالب فأجارتهما ، وقد أجاز النبي صلى
الله عليه وسلم جوارها ، ثم جاءته بهما فأسلما .

وأما صفوان بن أمية فاخترق وأراد أن يلقى نفسه في البحر ،
فأتى ابن عمه عمير بن وهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال له :
يا نبي الله ، إن صفوان سيد قومه ، وقد هرب ليقتل نفسه في
البحر ، فأمنه فإنك أمنت الأحمر والأسود . فقال له : أدرك ابن
عمك فهو آمن . فخرج فأدركه وأتى به النبي صلى الله عليه وسلم
فقال : إن هذا يزعم أنك أمنتني . قال : صدق . فقال : أهملني على
الشرك شهرين . فقال : لك أربعة أشهر . ثم خرج مع النبي صلى
الله عليه وسلم في غزوة حنين ، فلما قسم الفنائم أعطاه مائة من
الإبل ثم مائة ثم مائة ، ثم رآه يرمي شعباً مملوءاً منها وشاء فقال
له : يمجيك هذا . قال : نعم . قال : هولك وما فيه . فقبض
صفوان ما في الشعب وقال : إن الملوك لا تطيب نفسها بمثل هذا ،
ما طابت نفس أحد قط بمثل هذا إلا نبي ، أشهد أن لا إله إلا الله
وأشهد أن محمداً رسول الله . فأسلم وترك المدة التي كان طلبها .

وأما سارة مولاة بني المطلب فإنها هربت واختفت ، ثم
استؤمن لها النبي صلى الله عليه وسلم فأمنها ، فجاءته فأسلت .

فقتل من هذا العدد الذي كان مجرم حرب قاتلان : هما عبد الله
بن خطل ومقيس بن صبابة ، وقد قتل عبد الله بن خطل بعد
استمادته بالكعبة ، فلم تنجحه استمادته بها من القتل ، لأنه كان
شديد الجرم بقتله ذلك الأنصاري الذي كان يخدمه ، والكعبة كما
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تميز عاصياً ، ولا تمنع من إقامة

حد واجب . وقد قتل منهم بعد ذلك اثنان لم يتول النبي صلى
الله عليه وسلم قتلها ، ولو أنهما أسلما وطلبوا الأمان منه لأنهم
أمن الذين كان جرمهم مثل جرمهما ، وهما الحويرث بن نفيذا
قتله علي بن أبي طالب ، وقريبة مولاة عبد الله بن خطل

والمهم في هذه القضية ما حصل من عفو النبي صلى الله عليه وسلم
أكثر ذلك العدد ، فهل حصل هذا بما له من حق العفو ، فقرأ
ما ارتكبه من جرم لم يصل إلى القتل حصل في حال لهم
شيء من العذر ، فيكون أخذهم بالعفو أولى من أخذهم بالعقوبة
أو حصل هذا لأنهم أسلما والاسلام يجب ما قبله ، كما قال
في الآية (٣٨) من سورة الأنفال : (قل للذين كفروا إن يا
يقفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين)

وقد اختلف العلماء في معنى هذه الآية ، فذهب بعضهم
أن المراد أنهم إن ينتهوا عن عداوة النبي صلى الله عليه وسلم
لهم ما قد سلف منها ، وذهب بعضهم إلى أن الكفار إذا
عن الكفر وأسلما يقفر لهم ما قد سلف من الكفر والمعاد
ويخرجون منها كما تنسل الشعرة من العجين ، ومنه قوله صلى
الله عليه وسلم : الاسلام يجب ما قبله . وقالوا : الحرب إذا أسلم لم
عليه تبعة قط ، وأما الذي فلا يلزمه قضاء حقوق الله ، وتبقى
حقوق الآدميين .

وما حصل في هذه القضية يشهد للذين ذهبوا إلى أن الآدميين
لا يسقط شيئاً من تبعات الدنيا ، ولو كان الذي أسلم حر
ولهذا قتل النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن خطل مع است
بالكعبة ، ولو كان الاسلام ينجيه من القتل لموض عليه الآدميين
قبل أن يقتله ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر سرايا
ببرضوا الاسلام على أعدائهم قبل أن يقاتلهم ، ومثل هذا
الاسلام خالصاً لله تعالى ، ولا يجعله وسيلة للتخلص من تبعات
الآدميين فلم يبق إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم عفا عنهم بما له
حق العفو ، ليضرب بذلك مثلاً صالحاً في معاملة مجرمي الحرب
فيعلم الناس أنه لا يجب التشديد في أمرهم ، وأنه لا يصح أن
يؤاخذوا إلا بمثل ما أوخذ به عبد الله بن خطل ، وقد قال
في أمثالهم : القدرة تذهب الخفيظة .